بسْم اللَّهِ الرَّحْمن الرَّحِيم

الحمد لله، والصلاة والسلام على سيدنا ومولانا رسول الله، وعلى آلِه وصحبه ومَنْ والاه، وبعد:

فقد خلَّف انتشار فيروس كورونا المستجد (COVID-١٩) آثارًا غير مسبوقة في مجالات الحياة البشرية كافة، مما جعل الأمة الإنسانية تعيش ظروفًا استثنائية انعكست سلبًا على الواقع بتغيير كثير من مظاهر الحياة المعتادة والمألوفة، وعلى رأسها العبادات والشعائر الدينية لدى المسلمين والتي يشترط فيها الاجتماع كصلاة الجماعة والجُمع والأعياد والعمرة والحج... إلخ.

نعم، لقد استجدت بسبب هذه الجائحة مسائل شرعية مهمة في العبادات والمعاملات والأحوال الشخصية تحتاج إلى اجتهاد خاص يراعي ظروف هذه الحالة الاستثنائية، ويعمل على بيان الأحكام الشرعيَّة المناسبة لها بما يساعد المجتمعات على المواجهة الحكيمة لهذا الوباء، وبما يوجه الفرد المسلم نحو صياغة برنامجه اليومي وفق منهج رشيد حتى يحافظ على حياته وصحته دون مخاطرة أو تفريط.

ولذا قامت دار الإفتاء المصرية مشاركة مع مؤسسات الدولة المصرية في مواجهة آثار وتداعيات هذه الجائحة من خلال التوجيه العلمي ونشر الوعي وبيان الأحكام

الشـرعيَّة للمسائل والنوازل المستجدة والمتنوعة حولها، وفق اجتهاد تجديدي، صادر من أهله، وواقع في محله، ومنضبط بالمنهج العلمي الصحيح الذي اتبعه علماء الأمة في مواجهة الأوبئة والمخاطر عبر العصور.

ومـن أبرز سـمات هـذه المنهجيـة المتبعـة في التعامل مـع المسـتجدات والنوازل المعاصرة:

(أ) الانطـلاق مـن مرونة الفقه الإسـلامي التي تثبت تجدده المسـتمر وعدم جموده من خلال قدرته على اسـتيعاب الحوادث الطارئة ومواجهة القضايا الجديدة وإعطائها حكمًـا شـرعيًّا وفق القواعـد العامة والمقاصـد الكلية، وهـو ما أكده الإمام الشـاطبي (ت: ٧٩٠هـ) حيث ذهب إلى أن النصوص الشرعية وإن لم تتناول كل جزئية على حدة بالنـص على حكمها، إلا أنها أتت بأمور كلية وعبارات مطلقة تتناول أعدادًا لا تنحصر، ولا بد من تحقيق المناط بالنسبة إلى كل ناظر وحاكم ومفتٍ[1].

(ب) مراعـاة الحقائق والمعارف التي يقررها أهل الخـبرة والاختصاص؛ باعتبارها مفيدة وضرورية للفقيه في الإحاطة بالواقع مما يسـاعده وبشـكل مباشر في الوصول إلى الحكم الشـرعي للمسـألة باطمئنان، ولا يجعله يضع عددًا من الاحتمالات لهذا الواقع في حالة عدم وقوفه على تصور واضح للمستجدة، ومن ثَمَّ تأتي معالجة الفقيه المتضمنة للحكم الشـرعي تابعة لهذه الاحتمالات، الأمر الذي يؤدي إلى عدم حسـم المسألة في كَثيرٍ من الحالات.

فعنـد النظر في مسـائل العبادات التـي تتطلب اجتماع الناس وحشـد الأعداد الكبيرة كالعمـرة والحـج وصـلاة الجماعـة والجمعـة والعيديـن وصـلاة الجنـازة والتراويح ومجالـس الذكـر وصلة الأرحام تـم تقرير توقـف هذه العبـادات بصورتهـا الجماعيَّة دون الفرديَّـة بصـورة مؤقتة؛ مراعـاة للإجراءات الاحترازيـة والوقائيـة المبنية على ما قرره أهل الاختصاص في بَيانِ طبيعة هذه الجائحة من سـرعة انتشـار هذا الفيروس عن طريق العدوى بين الأشـخاص خاصة في حالة المخالطة وملامسـة المرضى والأسطح المحيطة بهم دون مراعاة وسـائل الوقاية وتدابير النظافة، وأن مدة حضانة الجسـم لهذا

(١) ينظر: الموافقات في أصول الشريعة، ط: دار المعرفة (٤/ ٩٠ وما بعدها).

الفيـروس تصـل إلى عدة أيام، يكون الإنسـان خلالهـا حاملًا لهذا الفيـروس ومصدرًا لانتقاله للآخرين، سواء ظهرت عليه أعراض الإصابة، أو لم تظهر عليه أعراضه أصلًا.

(ج) مراعـاة الفـوارق بيـن الأحـكام الشـرعية المسـتقرة وبيـن الأحكام الشـرعية الاسـتثنائية التي تأتي على خلاف الأصـل، وتُعَدُّ أحوالًا عارضة لها ظروفها وأسـبابها، وفي ذلك يقول العز بن عبد السـلام: «وقـد يجوز في حال الاضطرار ما لا يجوز في حال الاختيار»[1].

ولا تخفى أهمية هذا البُعد في فهم القواعد الشـرعيَّة بطريقة صحيحة ترشـد المسلم إلى سـمات التعامل الرشـيد في سائر شـؤونه ومجريات حياته، سواء كانت في الظروف الطبيعية المعتادة، أو في المراحل الاستثنائية، وهو في أيهما إنسان نافع وصالح يبني ذاته ويكوِّن شخصيته بإيجابية بما ينفع مجتمعه ووطنه.

وفي هذا السـياق نطالع في هذا العدد الثالث والأربعين من مجلة دار الإفتاء المصرية ثلاثة أبحاث مهمة:

أولهـا: لفضيلة أ.د/ شـوقي علَّام، مفتـي الديار المصرية، وهو تحـت عنوان: "فقه الطـوارئ: معالـم فقه ما بعد جائحة فيروس كورونا المسـتجد"، وقـد تضمَّنت مباحثه وموضوعاتـه رسـم إطار عـام لفقه الطـوارئ من خلال بيـان حكمه التكليفـي والجهة المنوطـة به مع ذكر جملـة من المراحل والقواعد والأصـول الضابطة التي يحتاج إليها الفقيه في التعامل مع الطوارئ والجوائح.

والثـاني: للدكتور/ مرزوق فتحي عيد تحت عنوان: "أحكام أثر وباء فيروس كورونا علـى العبـادات- دراسـة فقهية"، حيـث تضمنت مباحثـه وموضوعاته آثار هـذا الوباء في جانـب العبـادات وأحكامهـا التكليفية، وبيان مـدى تأثير الأوبئـة العامة على بعض العبادات بالتغيير أو بالتعليق أو بالإسقاط أو بالتشريع لأجلها كقنوت النوازل.

ويُحلل البحـث الثالث فتاوى دار الإفتاء المصرية الخاصـة بالجائحة تحت عنوان: "فتـاوى دار الإفتاء المصرية المتعلقة بفيروس كورونا المسـتجد -دراسـة تحليلية"، للباحـث/ مصطفى حسـن أحمد، حيث أبـرز البحث جوانب هذه الفتـاوى ومراحلها

(١) قواعد الأحكام في مصالح الأنام (١/ ٨٧).

ومداخلها، وكشـف عن مستنداتها الشـرعيَّة والعلمية وفق المناهج والقواعد الأصولية والفقهيـة المقررة لدى أهل الاجتهاد والفتوى، مع تصحيحٍ للمفاهيم المغلوطة المثارة من أهل التطرف، وتوضيحٍ للدوائر المتقاطعة بين العلوم الكونية والعلوم الشرعية.

وفي الختام نسأل الله تعالى التوفيق والسداد، وآخر دعوانا أن الحمد لله ربِّ العالمين.

د/ مجدي محمد عاشور

المستشار الأكاديمي لفضيلة مفتي الجمهورية

وأمين الفتوى بدار الإفتاء المصرية